

الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف على مذهب الإمام أحمد بن حنبل

- والثالث إن استخلفهم بإذن من ولاة انعزلوا .
- والرابع إن قال للمولى استخلف عنك انعزلوا .
- وإن قال استخلف عني فلا كما تقدم انتهى .
- وحكى بن عقيل عن الأصحاب ينعزل نواب القاضي لأنهم نوابه ولا ينعزل القضاة لأنهم نواب المسلمين .
- وفي الاحكام السلطانية لا ينعزل نواب القضاة .
- واختارة في الترغيب .
- وجزم في الترغيب أيضا انه ينعزل نائبه في امر معين من سماع شهادة معينه واحضار مستعدى عليه .
- وقاله في الرعاية الكبرى .
- فعلى هذا الوجه لو عزله في حياته لم ينعزل قاله في الفروع .
- الثالثة لو عزل نفسه في أصح الوجهين .
- قاله في الرعاية الكبرى والفروع .
- وقدمه في الرعاية الصغرى .
- وقال في الرعاية الكبرى من عنده ومن لزمه قبول توليه القضاء ليس له عزل نفسه .
- قلت وهو الصواب .
- وقال في الرعاية أيضا له عزل نائبه بأفضل منه .
- وقيل بمثله .
- وقيل بدونه لمصلحة الدين .
- وقال القاضي عزل نفسه يتخرج على روايتين بناء على أنه هل هو وكيل للمسلمين أم لا فيه روايتان